

Distr.: General
24 August 2017

المجلس الاقتصادي والاجتماعي


دورة عام ٢٠١٧
البند ١٨ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٧

[بناء توصية اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (E/2017/31)]

٢٢/٢٠١٧ - تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يسلم بدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها حاملة لواء الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية،

وإذ يسلم أيضا بالدور والإسهام الأساسيين للعلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء القدرة الوطنية على المنافسة في الاقتصاد العالمي والحفاظ عليها وفي التصدي للتحديات العالمية وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يسلم كذلك بالدور الأساسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز وتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١) وقرار الجمعية العامة ١٢٥/٧٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ المعنون "الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات"^(٢) اللذين سُلّم فيهما بأن للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، دورا بالغ الأهمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الواردة فيها،

وإذ يشير أيضا إلى دخول اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ حيز النفاذ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦^(٣)،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٢) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١٠/م أ-٢١، المرفق.



وإذ يشير كذلك إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية يعمل بوصفه أمانة اللجنة،

وإذ يسلم بأن الجمعية العامة شجعت، في قرارها ٢١٣/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ المتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل إجراء استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية على تحديد التدابير اللازم اتخاذها لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية،

وإذ يشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٢/٢٠١٥ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥ الذي ينص على تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة حتى عام ٢٠٢١، وإلى قرارات الجمعية العامة ١٣٢/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢١٣/٧٠ و ٢١٩/٧٠ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ التي تتصدى على التوالي لتحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية، وللعقبات التي تحول دون وصول المرأة والفتاة على قدم المساواة إلى العلم والتكنولوجيا، وإدماج المنظور الجنساني في السياسات والبرامج الإنمائية،

وإذ يشير أيضا إلى الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغيير، التي اعتمدها اللجنة في دورتها الحادية والستين^(٣) وأكدت فيها جملة أمور منها الحاجة إلى إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصاديا، لأغراض منها بوجه خاص تعزيز قدرات البلدان النامية، بغية تمكين المرأة من تسخير العلوم والتكنولوجيا لأغراض التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغيير،

وإذ يحيط علما بأهمية توخي معالجة مختلف جوانب الفجوات الرقمية، لا سيما الفجوة الرقمية بين الجنسين، في سياسات وبرامج تنمية العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يسلم بأن القدرات من قبيل القدرات العلمية والتكنولوجية، والتعليم الأساسي، والمهارات الهندسية ومهارات التصميم والإدارة وتنظيم المشاريع، محورية لفعالية الابتكار، ولكنها غير موزعة بالتساوي بين البلدان، وأن توافر تعليم جيد في مجالات العلم والتكنولوجيا والرياضيات وإمكانية الحصول عليه والقدرة على تحمل تكاليفه في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي، عوامل لا غنى عنها وينبغي تعزيزها وتنسيقها وإعطائها الأولوية، بغية تهيئة بيئة اجتماعية مواتية للنهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار،

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٧، الملحق رقم ٧ (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ يحيط علما بقرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول،

وإذ يدرك الدور الأساسي للعلم والتكنولوجيا والابتكار ولتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق عدد من أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلم الضوء على دور العلم والتكنولوجيا والابتكار، إلى جانب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كعوامل تمكين لخطة عام ٢٠٣٠ من أجل مواصلة التصدي للتحديات العالمية،

وإذ يحيط علما بقرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإذ يلاحظ إنشاء آلية تيسير التكنولوجيا،

وإذ يرحب بعمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية فيما يتعلق بموضوعها ذوي الأولوية الراهنين وهما "نهج الابتكار الجديدة لدعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة" و "دور العلم والتكنولوجيا والابتكار في ضمان الأمن الغذائي بحلول عام ٢٠٣٠"،

وإذ يسلم بضرورة اتباع نهج ابتكار تلي احتياجات المجتمعات الفقيرة والشعبية والمهمشة في البلدان النامية والمتقدمة وتشركها في عمليات الابتكار وتدمج بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عنصرا حيويا في خطط التنمية الوطنية، بسبل منها التعاون بين الوزارات المعنية والهيئات التنظيمية،

وإذ يسلم أيضا بأن عمليات استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييمها، بما في ذلك التكنولوجيات المراعية للمنظور الجنساني، يمكن أن تساعد واضعي السياسات وأصحاب المصلحة في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، من خلال كشف التحديات والفرص التي يمكن معالجتها من الناحية الاستراتيجية، وأنه ينبغي تحليل اتجاهات التكنولوجيا، مع مراعاة السياق الاجتماعي الاقتصادي بشكل أعم،

وإذ يسلم كذلك بأن النظم الإيكولوجية الابتكارية والرقمية المتطورة بشكل جيد^(٤) تؤدي دورا أساسيا في التنمية الرقمية الفعلية وفي تيسير العلم والتكنولوجيا والابتكار،

(٤) تشمل النظم الإيكولوجية الرقمية مكونات من قبيل الهياكل الأساسية التكنولوجية، والهياكل الأساسية للبيانات، والهياكل الأساسية المالية، والهياكل الأساسية المؤسسية، والهياكل الأساسية البشرية.

وإذ يسلم بتزايد جهود التكامل على الصعيد الإقليمي في جميع أنحاء العالم وبالبعد الإقليمي لمسائل العلم والتكنولوجيا والابتكار المرتبط بذلك،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٥)، بما في ذلك ما ورد فيها من مبادئ،

وإذ يسلم بضرورة حشد التمويل للابتكار وزيادته، ولا سيما في البلدان النامية، دعماً لأهداف التنمية المستدامة،

وإذ يلاحظ مع القلق أن نحو ٧٩٥ مليون نسمة، أو أي شخص من بين كل تسعة أشخاص، يعانون من نقص التغذية، ويعيش معظمهم في البلدان النامية والمناطق الريفية، وأن التكنولوجيات الجديدة والقائمة والناشئة يمكن أن تعالج الأبعاد المتعددة للأمن الغذائي،

وإذ يسلم بأن تسخير إمكانات العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض الأمن الغذائي سيستفيد من نقل التكنولوجيات وفق أحكام وشروط متفق عليها بشكل متبادل، ومن الاستثمارات في البحث والتطوير، من القطاعين العام والخاص على السواء، ورأس المال البشري، والهياكل الأساسية والهياكل الأساسية للأسواق، وتدفقات المعارف، ووجود بيئة مؤاتية، والنهج المراعية للاعتبارات الجنسانية في تطوير التكنولوجيا ونشرها، والتعاون الدولي والإقليمي، وآليات الاستشراف التكنولوجي، وسيطلب أيضاً تطوير الإرشاد الزراعي والخدمات الاستشارية الزراعية، وتعزيز القدرة على الابتكار، وفعالية منظمات المنتجين وشموليتها،

وإذ يلاحظ الإنجازات الكبيرة وإمكانات الإسهام المتواصل للعلم والتكنولوجيا والابتكار ولتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق رفاه الإنسان والازدهار الاقتصادي وتوفير العمالة،

وإذ يلاحظ أيضاً وجوب مواءمة السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار لمعالجة أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، وعلى وجه التحديد، التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي وحماية البيئة،

وإذ يأخذ في اعتباره أن المعارف التقليدية يمكن أن تؤدي دوراً في التنمية التكنولوجية وفي إدارة الموارد الطبيعية واستخدامها بشكل مستدام،

(٥) قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨، المرفق.

وإذ يلاحظ أن النجاح في تطبيق السياسات المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار على الصعيد الوطني يتيسر بأمور منها تهيئة بيئات السياسات التي تمكن مؤسسات التعليم والبحث والأعمال التجارية والقطاعات الصناعية من الابتكار والاستثمار ومن تحويل العلم والتكنولوجيا والابتكار إلى فرص عمل ونمو اقتصادي بإدماج جميع العناصر المترابطة، بما في ذلك نقل المعرفة،

وإذ يلاحظ أيضا المبادرات المتنوعة الجارية والمقبلة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والرامية إلى استكشاف مسائل هامة مرتبطة بأهداف التنمية المستدامة،

وإذ يوصي بأن تنظر الحكومات الوطنية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في ما يلي:

(أ) تشجّع الحكومات، فرادى وجماعات، على أخذ الاستنتاجات التي تتوصل إليها اللجنة في الاعتبار والنظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

١' إقامة صلة وثيقة بين العلم والتكنولوجيا والابتكار واستراتيجيات التنمية المستدامة من خلال إيلاء مكانة بارزة في التخطيط الإنمائي الوطني لبناء القدرات في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلوم والتكنولوجيا والابتكار؛

٢' تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية، ودعم الهياكل الأساسية الذكية، بسبل منها التعاون في صلب البرامج الوطنية وفيما بينها؛

٣' تشجيع ودعم الجهود المبذولة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في سبيل تطوير الهياكل الأساسية والسياسات التي تدعم التوسع العالمي للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنتجاتها وخدماتها، بما في ذلك إتاحة حصول الناس كافة، ولا سيما النساء والفتيات والشباب، على الإنترنت العريض النطاق، وتحفيز مساعي أصحاب المصلحة المتعددين المبذولة لجلب ١,٥ بليون مستعمل جديد للإنترنت بحلول عام ٢٠٢٠، والسعي إلى تحسين القدرة على تحمل تكاليف هذه المنتجات والخدمات؛

٤' إجراء بحوث منهجية، تشمل الجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، للاضطلاع بعمليات استشرافية، تتناول الاتجاهات الجديدة في العلم

والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأثيرها على التنمية، ولا سيما في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٦)؛

٥' العمل، بالاستعانة بإسهامات طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة المناسبة، على صياغة واعتماد وتنفيذ سياسات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار تهدف إلى الإسهام في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

٦' استخدام عمليات الاستشراف الاستراتيجي لتحديد الفجوات المحتملة في التعليم للأجلين المتوسط والطويل، والعمل على سدها بمزيج من السياسات، منها تعزيز التعليم المراعي للمنظور الجنساني في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والتدريب المهني؛

٧' استخدام الاستشراف الاستراتيجي كعملية لتشجيع النقاش المنظم بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك ممثلو الدوائر الحكومية والأوساط العلمية والصناعية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل بلورة فهم مشترك للقضايا الطويلة الأجل وبناء توافق للآراء بشأن السياسات المقبلة؛

٨' إطلاق مبادرات استشراف استراتيجي بشأن التحديات العالمية والإقليمية على فترات منتظمة والتعاون في إنشاء نظام لرسم المعالم لاستعراض وتبادل نتائج استشراف آفاق التكنولوجيا، بما في ذلك المشاريع التجريبية، مع دول أعضاء أخرى، بالاستعانة بالآليات الإقليمية القائمة، وبالتعاون مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

٩' تشجيع استعراض التقدم المحرز في دمج العلم والتكنولوجيا والابتكار في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

١٠' إجراء تقييمات لجوانب، تشمل الجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، لنظم الابتكار الوطنية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الرقمية، بالاستفادة من عمليات الاستشراف، على فترات منتظمة، من أجل تحديد مواطن الضعف في تلك النظم واتخاذ إجراءات تدخل سياساتية فعالة لتقوية أضعف مكوناتها، وإتاحة النتائج التي يتم التوصل إليها للدول الأعضاء الأخرى؛

١١' الاعتراف بضرورة تعزيز الديناميات الوظيفية لنظم الابتكار والمنهجيات الأخرى ذات الصلة على أساس أدوات سياساتية متنوعة، من أجل دعم

(٦) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

أولويات تنمية العلم والتكنولوجيا والابتكار، بغية تعزيز الانسجام بين هذه النظم لأغراض التنمية المستدامة؛

١٢' تشجيع المستعملين الرقميين المخضرمين على القيام بدور رئيسي في اعتماد نهج مجتمعي في بناء القدرات، يشمل النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية، في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتيسير استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق خطة عام ٢٠٣٠؛

١٣' وضع سياسات تدعم تطوير نظم إيكولوجية رقمية، مع مراعاة إمكانات تفوق التكنولوجيا الرقمية الناشئة على التكنولوجيا الراهنة من أجل التنمية، تتسم بالشمول، وتضع في الاعتبار السياق الاجتماعي الاقتصادي والسياسي للبلدان، وتجتذب وتدعم الاستثمار الخاص والابتكار، بما يشجع على الخصوص تطوير المحتوى وتنظيم المشاريع على الصعيد المحلي؛

١٤' التعاون مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وتعزيز الأخذ بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع القطاعات، وتحسين الاستدامة البيئية، وتشجيع إنشاء مرافق مناسبة لإعادة تدوير النفايات الإلكترونية والتخلص منها؛

١٥' معالجة الفجوة القائمة والمستمرة بين الجنسين في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار ككل، وفي تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات على وجه الخصوص، من خلال تشجيع التوجيه ودعم الجهود الأخرى المبذولة لاجتذاب النساء والفتيات إلى تلك المجالات واستبقائهن فيها، ومن خلال تطبيق منظور جنساني لدى وضع وتنفيذ سياسات تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

١٦' دعم سياسات البلدان النامية وأنشطتها في ميداني العلم والتكنولوجيا من خلال التعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب، باعتبار كل منهما مكملاً للآخر وليس بديلاً له، عن طريق تشجيع المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا على أساس أحكام وشروط متفق عليها، وبرامج أو دورات التدريب التقني؛

١٧' تشجيع البلدان على أن تزيد تدريجياً معدل توفير موارد بشرية ذات مهارات عالية الجودة على جميع المستويات عن طريق تهيئة بيئة مؤاتية لبناء كتلة حرجة من قدرات الموارد البشرية، وتسخير تطبيق العلم والتكنولوجيا والابتكار

لأغراض تنفيذ أنشطة إضافة القيمة، والمشاركة بفعالية في ذلك، وحل المشاكل، وتعزيز الرفاه البشري؛

١٨' زيادة الدعم الوطني لأنشطة البحث والتطوير في مجال الزراعة، ودعم الاستثمارات في الهياكل الأساسية وخدمات الإرشاد والابتكارات التسويقية والتنظيمية والاجتماعية لتحسين الأمن الغذائي؛

١٩' دعم السياسات التي تزيد الإدماج المالي وتعمق مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو الابتكارات التي تتناول أهداف التنمية المستدامة؛

٢٠' كفالة شمولية الابتكار، ولا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية والنساء والشباب، لكفالة أن يكون تعديل نطاق التكنولوجيات الجديدة ونشرها شاملين ولا يوجد فجوات إضافية؛

(ب) تشجّع اللجنة على القيام بما يلي:

١' مواصلة الاضطلاع بدورها كحاملة لواء العلم والتكنولوجيا والابتكار وتقديم مشورة رفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن مسائل العلم والتكنولوجيا والهندسة والابتكار ذات الصلة؛

٢' المساعدة على تبيان أهمية دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين في خطة عام ٢٠٣٠، عن طريق العمل بمثابة محفل يتولى التخطيط الاستراتيجي وتوفير نظرة استشرافية حول الاتجاهات الحيوية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في المجالات الرئيسية من الاقتصاد، وتوجيه الاهتمام إلى التكنولوجيات الناشئة والمعطلة؛

٣' النظر في مدى تواءم عملها مع أعمال المحافل الدولية الأخرى المعنية بالعلم والتكنولوجيا والابتكار ومع الجهود المبذولة لدعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وإسهامه فيها وتكاملته لها؛

٤' إذكاء الوعي بأهمية إقامة الشبكات والشراكات بين مختلف المنظمات والشبكات المعنية باستشراف آفاق التكنولوجيا وتيسير ذلك، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين؛

- ٥' النهوض، وفقا لروح خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٧)، بالتعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بما في ذلك بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق أحكام وشروط متفق عليها؛
- ٦' توعية واضعي السياسات بعملية الابتكار وتحديد الفرص الخاصة المتاحة للبلدان النامية للاستفادة من هذا الابتكار، مع إيلاء اهتمام خاص لاتجاهات الابتكار الجديدة التي يمكن أن تتيح إمكانيات جديدة للبلدان النامية؛
- ٧' إبراز التطبيقات العلمية والتقنية والمبتكرة لأغراض تحقيق الأمن الغذائي، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى مصادر أفضل للبيانات تغذي خدمات الإرشاد الزراعي، ونظم الإنذار المبكر بالكوارث، وجهود الابتكار المحلية، وتعزيز تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة والتعاون الإقليمي والدولي؛
- ٨' العمل بشكل استباقي على تعزيز وتنشيط الشراكات على الصعيد العالمي في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، الأمر الذي يستتبع مشاركة اللجنة في (أ) تجسيد استشراف آفاق التكنولوجيا في بلورة نطاق مشاريع دولية محددة من أجل إجراء بحوث محددة الهدف، وتطوير ونشر التكنولوجيا، واتخاذ مبادرات لبناء قدرات الموارد البشرية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛ (ب) استكشاف نماذج تمويل ابتكارية وموارد أخرى تسهم في تعزيز قدرات البلدان النامية في المشاريع والمبادرات التعاونية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- ٩' استكشاف سبل ووسائل إجراء عمليات دولية لتقييم واستشراف آثار التكنولوجيا فيما يتعلق بالتكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة وآثارها على الأمن الغذائي، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بنماذج الإدارة لمجالات التنمية العلمية والتكنولوجية الجديدة؛
- ١٠' مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية، مثل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة وإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛

(٧) قرار الجمعية العامة ٦٩/٣١٣، المرفق.

١١' تعزيز بناء القدرات والتعاون في مجال البحث والتطوير، بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة المناسبة، والعمل من أجل تيسير تعزيز النظم الابتكارية التي تدعم المبتكرين، ولا سيما في البلدان النامية، من أجل تعزيز جهودهم الرامية إلى الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة؛

١٢' توفير منتدى لتبادل قصص النجاح وأفضل الممارسات، وكذلك الإخفاقات والتحديات الرئيسية، والتعلم من نتائج العمليات الاستشرافية ونماذج الابتكار المحلية الناجحة ودراسات الحالات الفردية والتجارب بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والهندسة لأغراض الابتكار، بما في ذلك تطبيق التكنولوجيا الناشئة الجديدة، في إطار علاقة تكافلية مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وتبادل النتائج مع جميع كيانات الأمم المتحدة المختصة، بسبل منها آلية تيسير التكنولوجيا ومنتداها الذي يضم أصحاب المصلحة المتعددين المعني بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

١٣' الإسهام في تخفيف القيود التي تواجهها البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة، عن طريق إنشاء مركز للحصول على الموارد المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، من موارد خارجة عن الميزانية، وهو أداة ستكون مستودعا للمشاريع والبيانات وآليات التمويل وأوجه التقدم التكنولوجي والخبراء، إضافة إلى قصص النجاح والصعوبات والعقبات التي تواجهها البلدان؛

١٤' مواصلة القيام بدور نشط في التوعية بإمكانات إسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في خطة عام ٢٠٣٠ من خلال تقديم الإسهامات الفنية، حسب الاقتضاء، إلى عمليات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وتبادل النتائج والممارسات السليمة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار بين الدول الأعضاء وغيرها؛

١٥' تسليط الضوء على أهمية ما تقوم به اللجنة من عمل فيما يتصل بتنفيذ ومتابعة الجوانب المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار، على أن يقوم رئيس اللجنة بتقديم تقرير إلى استعراضات واجتماعات المجلس والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة والمنتدى الأخرى ذات الصلة؛

١٦' تعزيز وتعميق التعاون بين اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة وضع المرأة، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من دمج المنظور الجنساني في صنع السياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذها؛

(ج) يشجّع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على القيام بما يلي:

١' السعي بشكل استباقي إلى توفير التمويل من أجل توسيع نطاق استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع التأكيد على الأهمية البالغة لدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إتاحة بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والهندسة واستخدامها، وتنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات، حسب الاقتضاء، بتعاون وثيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية؛

٢' النظر في جدوى إدراج عناصر الاستشراف الاستراتيجي وتقييم النظم الإيكولوجية الرقمية في عمليات استعراض السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بإدراج فصل مخصص لهذه المواضيع احتمالا؛

٣' توسيع إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بغية إدماج أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك التركيز بصورة محددة على اتباع نهج منطلقة من قاعدة الهرم في تناول الابتكار والإدماج الاجتماعي؛

٤' التخطيط لتقديم آخر ما يستجد من معلومات بصورة دورية عن التقدم المحرز في البلدان التي أجريت لها استعراضات للسياسات المتصلة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، ودعوة تلك البلدان إلى تقديم تقارير إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات التي تواجهه في تنفيذ التوصيات؛

٥' تشجيع المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة على تقديم إسهامات في مداولات اللجنة بشأن السياسات وفي وثائقها، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في الدورات السنوية للجنة، وتحسين إدماج المنظور الجنساني في استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار.

الجلسة العامة ٤١

٦ تموز/يوليه ٢٠١٧
